بسم الله الرحمن الرحیم

علم اصول الفقه

عموم وخصوص ۲۵-۹-۹۶ ۳۴

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

فلسفه علم
اصول الفقه

اصول الفقه

علم اصول الفقه

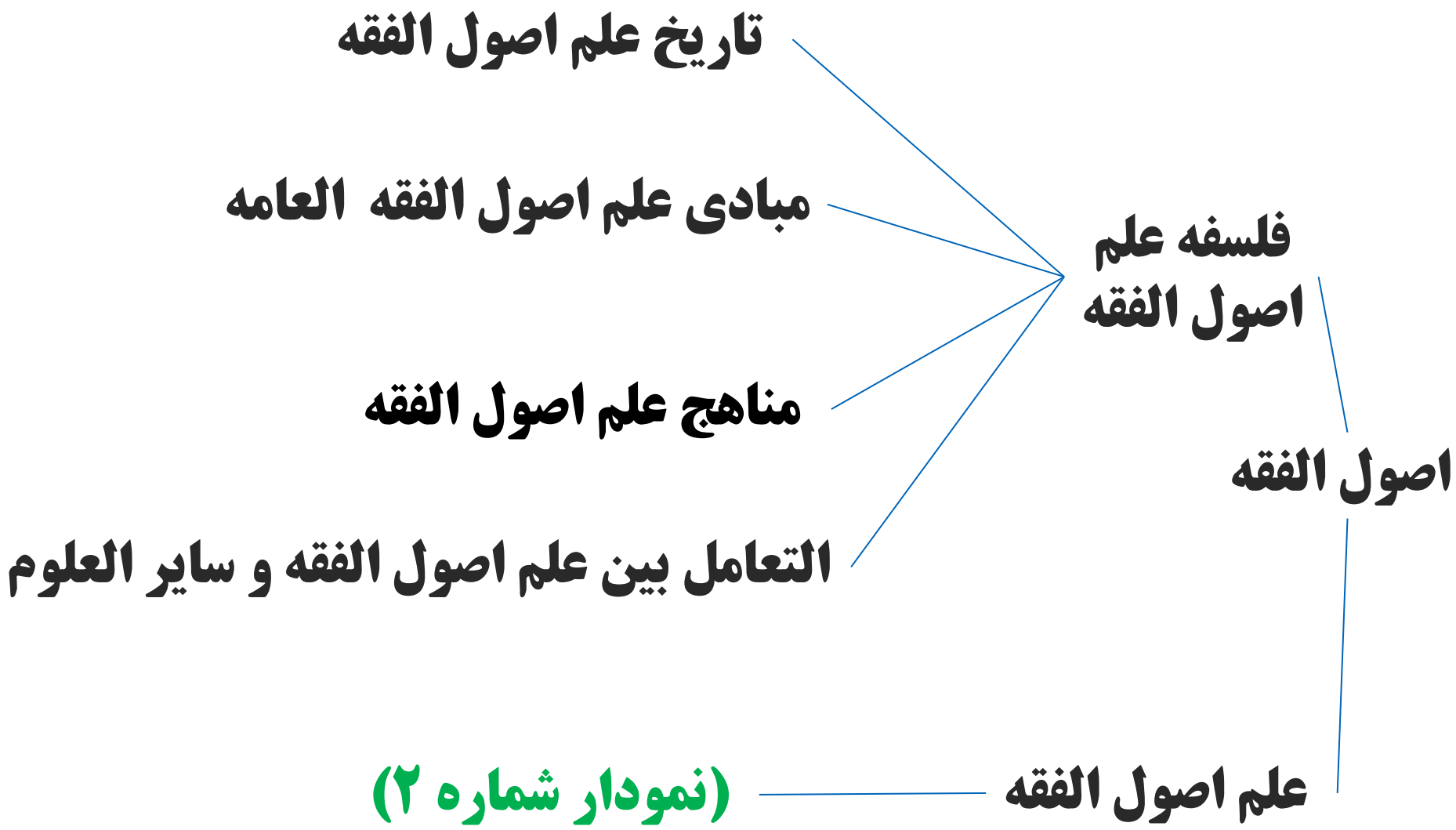
تاریخ علم اصول الفقه
مبادی علم اصول الفقه العامه
مناهج علم اصول الفقه
التعامل بین علم اصول الفقه و سایر العلوم
فلسفه علم اصول الفقه
اصول الفقه
علم اصول الفقه
(نمودار شماره ۲)

علم اصول الفقه

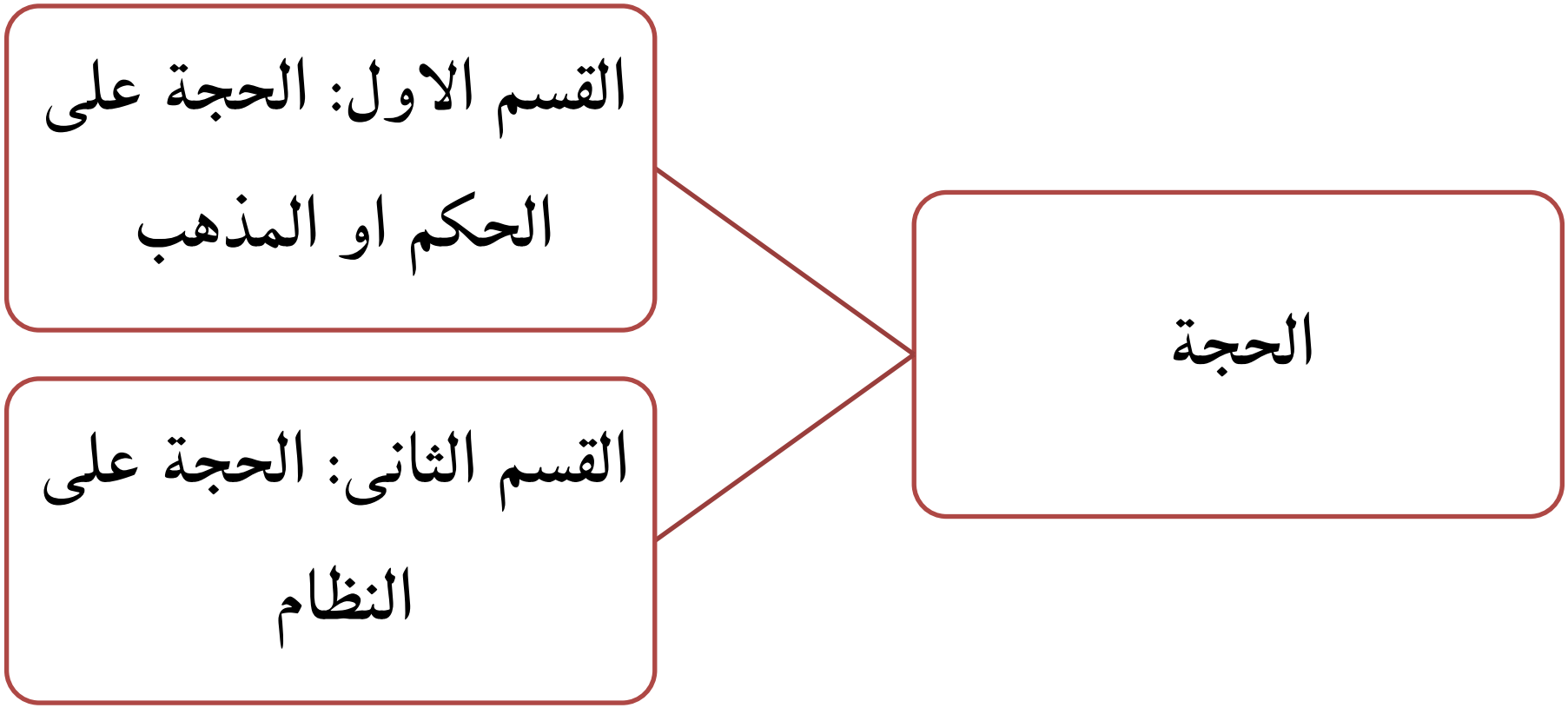

(نمودار شماره ۲)

علم اصول الفقه

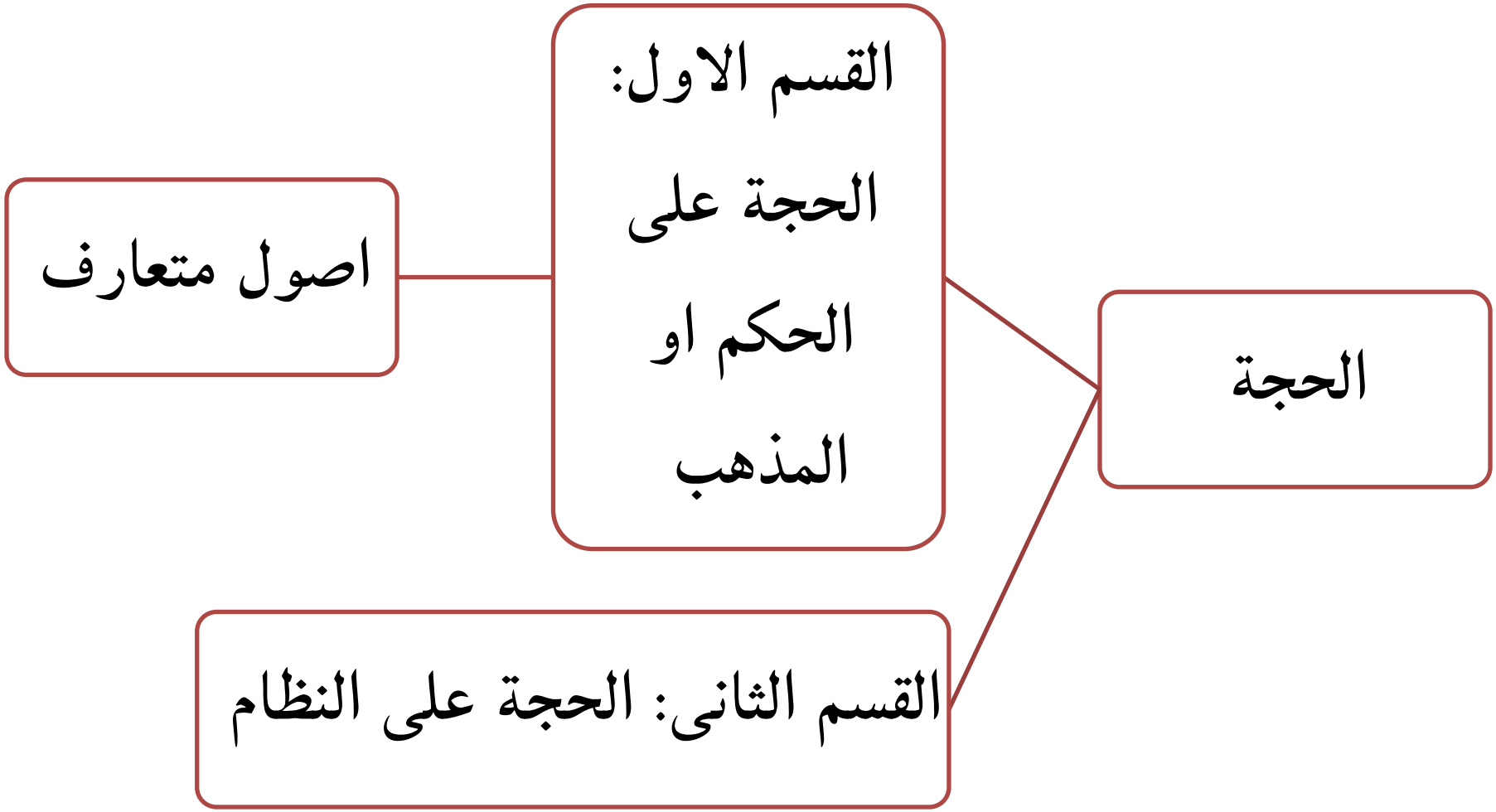

(نمودار شماره ۲)

علم اصول الفقه

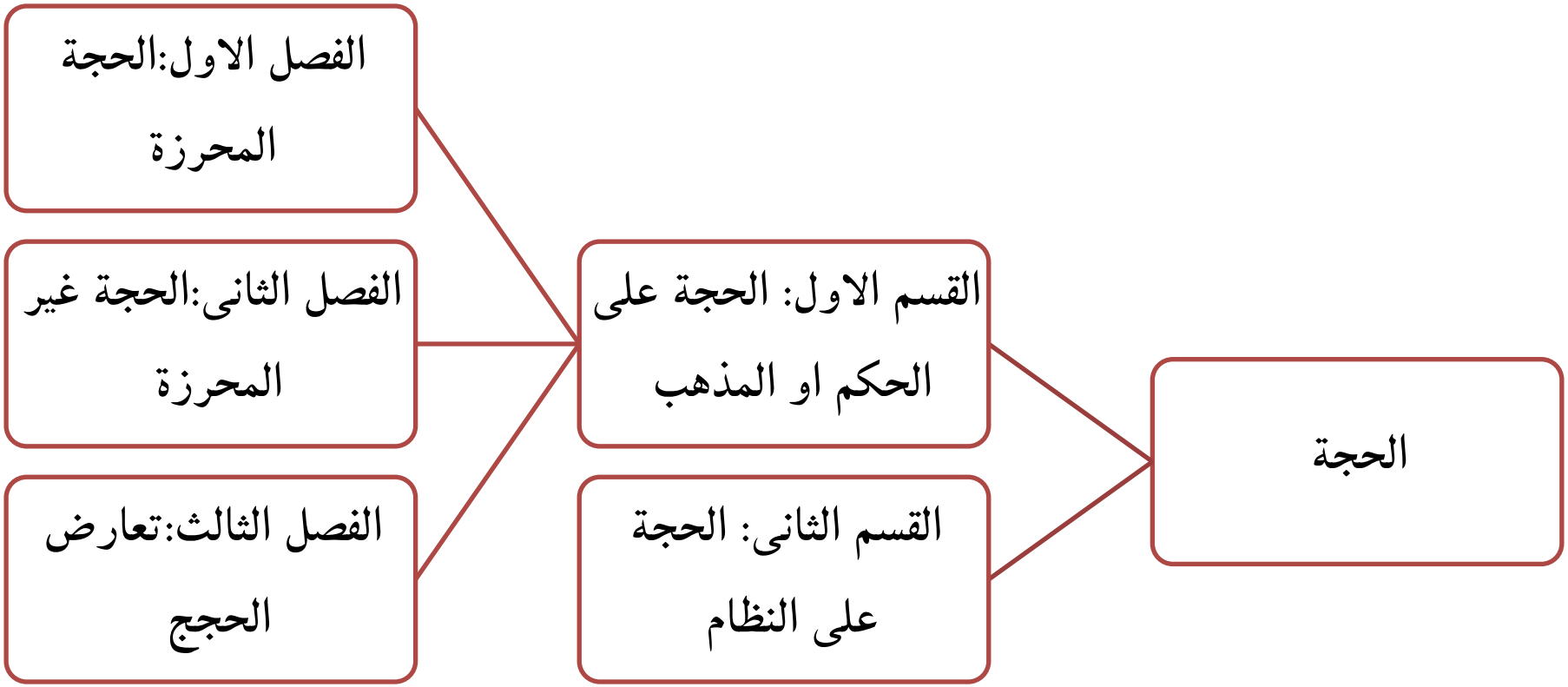

(نمودار شماره ۲)

علم اصول الفقه

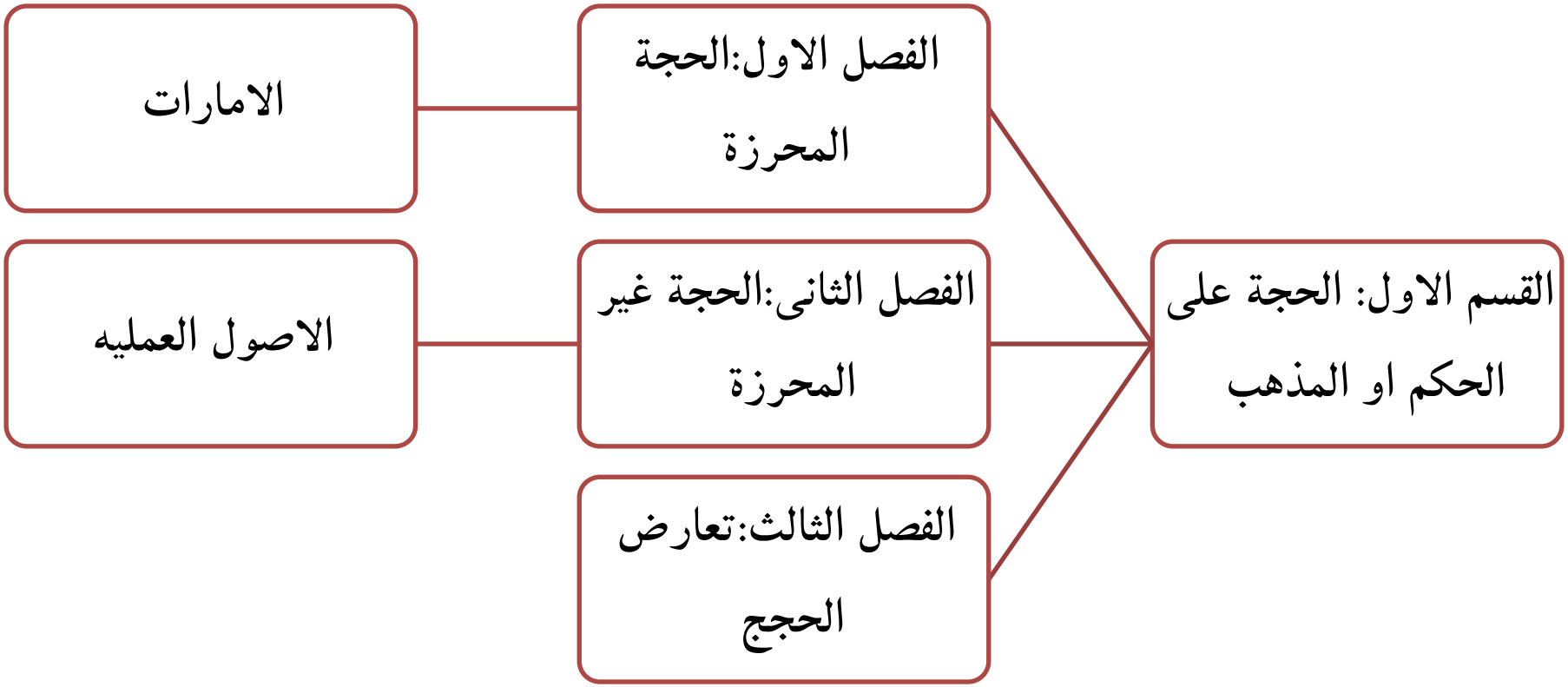

(نمودار شماره ۲)

(نمودار شماره ۱)

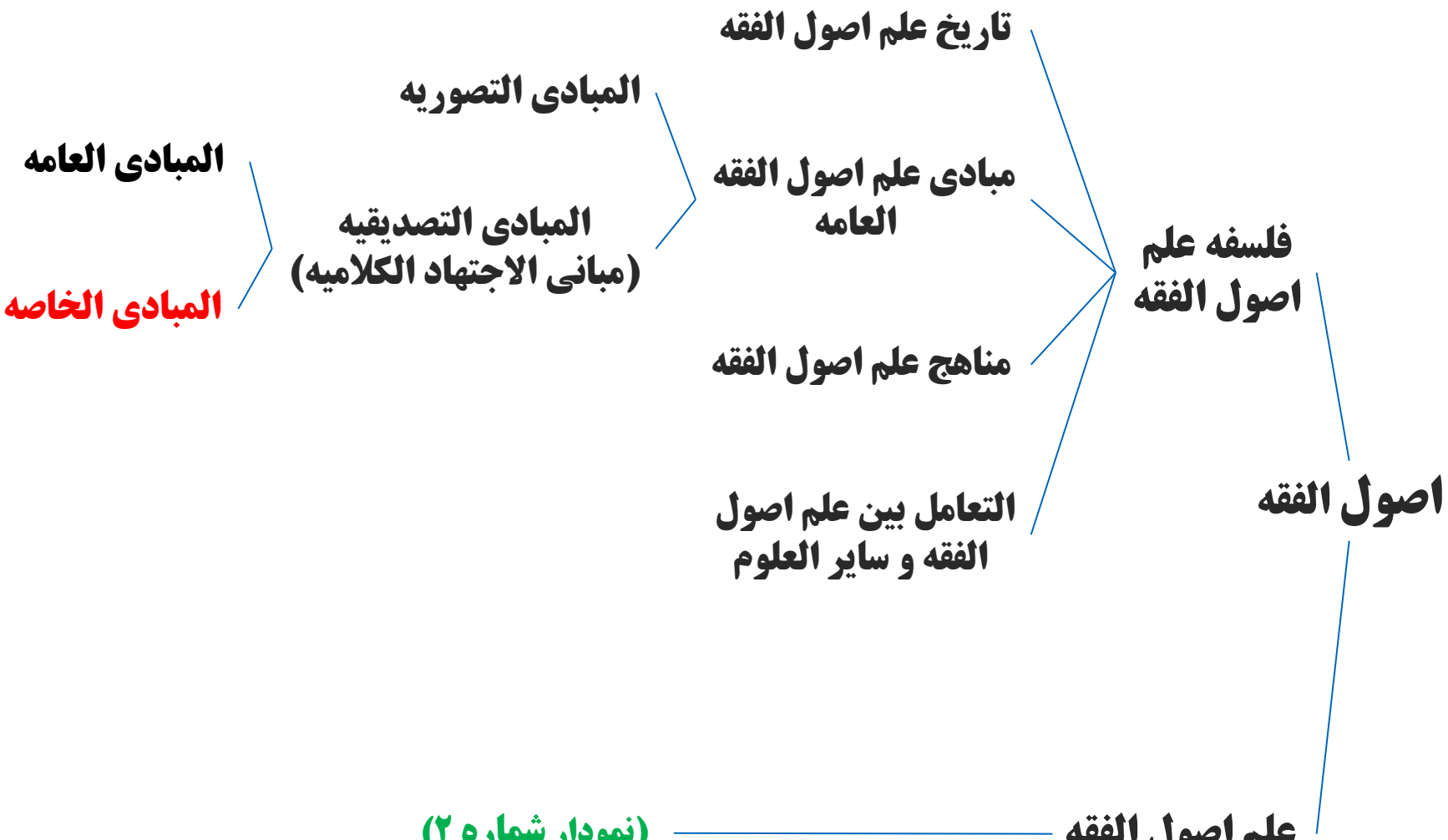

(نمودار شماره ۲)

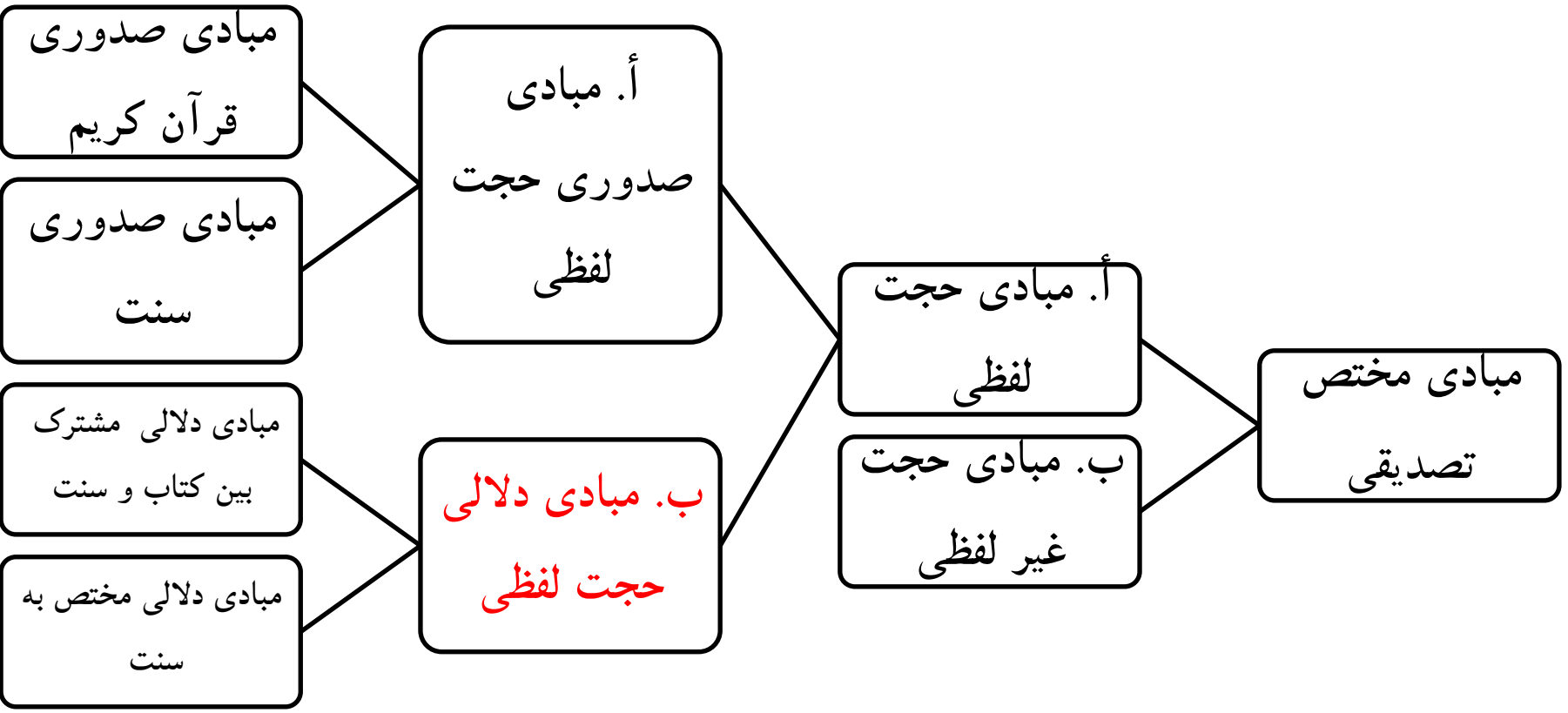
مبادی مختص تصدیقی
أ. مبادی حجت لفظی
ب. مبادی حجت غیر لفظی
أ. مبادی صدوری حجت لفظی
ب. مبادی دلالی حجت لفظی
مبادی صدوری قرآن کریم
مبادی صدوری سنت
مبادی دلالی مشترک بین کتاب و سنت
مبادی دلالی مختص به سنت

مبادی دلالی مشترک بین کتاب و سنت

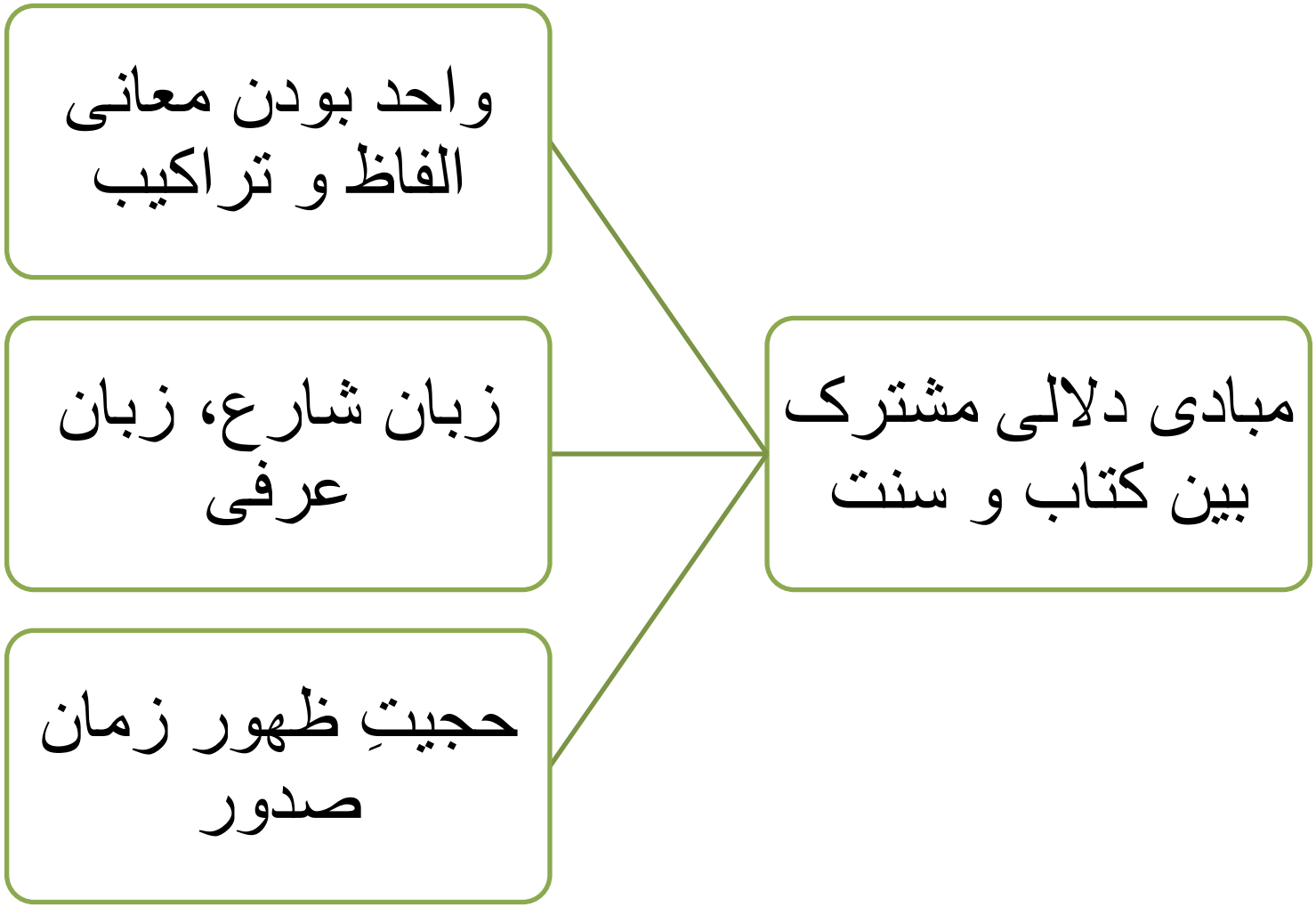

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فصل هل الخطابات الشفاهية مثل يا أيها المؤمنون تختص بالحاضر مجلس التخاطب أو تعم غيره من الغائبين بل المعدومين؟
- فيه خلاف و لا بد قبل الخوض فى تحقيق المقام من بيان ما يمكن أن يكون محلا للنقض و الإبرام بين الأعلام.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

النزاع

- تعلق التكليف المتكفل له الخطاب بالمعدومين
- صحة المخاطبة معهم بل مع الغائبين عن مجلس الخطاب بالألفاظ الموضوعة للخطاب
- عموم الألفاظ الواقعة عقيب أداة الخطاب للغائبين بل المعدومين

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فاعلم أنه يمكن أن يكون النزاع:
- فى أن التكليف المتكفل له الخطاب هل يصح تعلقه بالمعدومين كما صح تعلقه بالموجودين أم لا ؟
- أو فى صحة المخاطبة معهم بل مع الغائبين عن مجلس الخطاب بالألفاظ الموضوعة للخطاب أو بنفس توجيه الكلام إليهم و عدم صحتها ؟
- أو فى عموم الألفاظ الواقعة عقيب أداة الخطاب للغائبين بل المعدومين و عدم عمومها لهما بقرينة تلك الأداة.؟
- و لا يخفى أن النزاع على الوجهين الأولين يكون عقليا و على الوجه الأخير لغويا.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

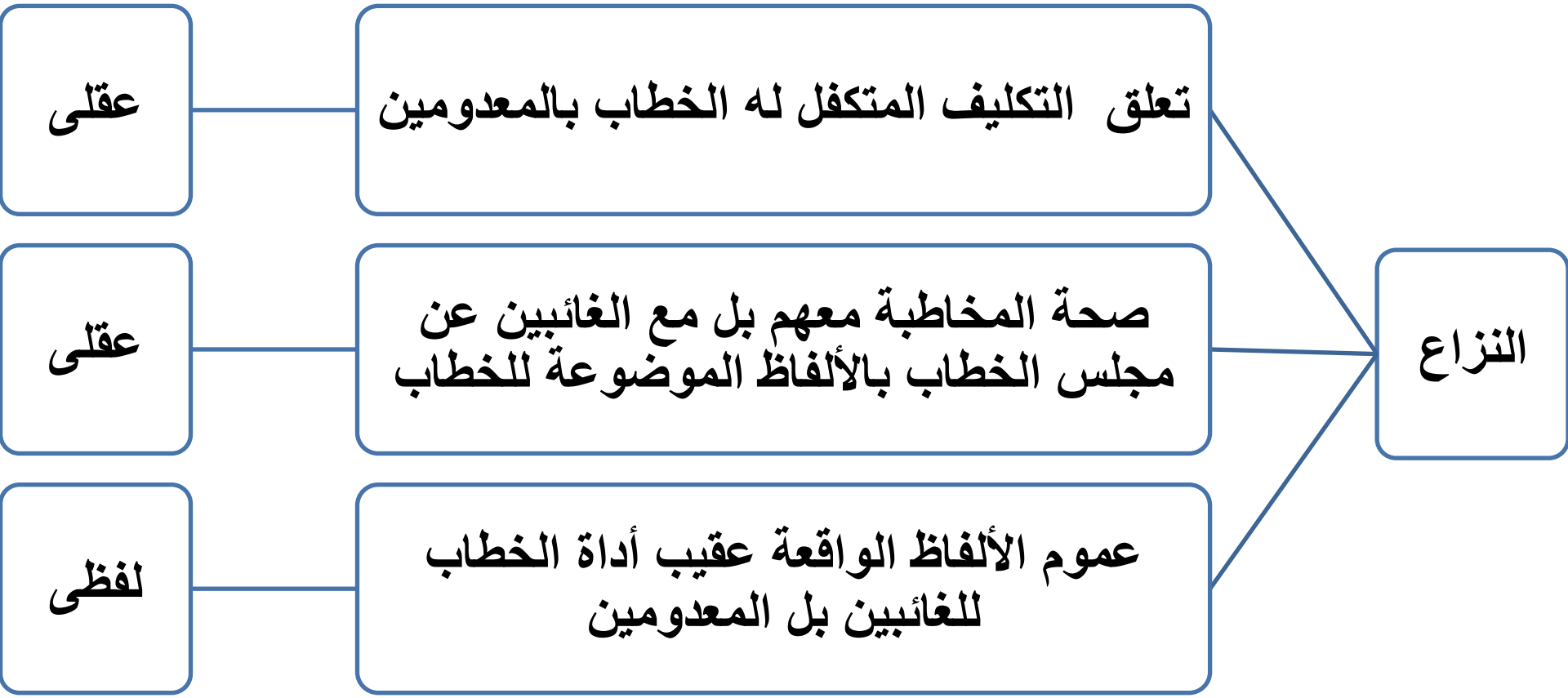

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

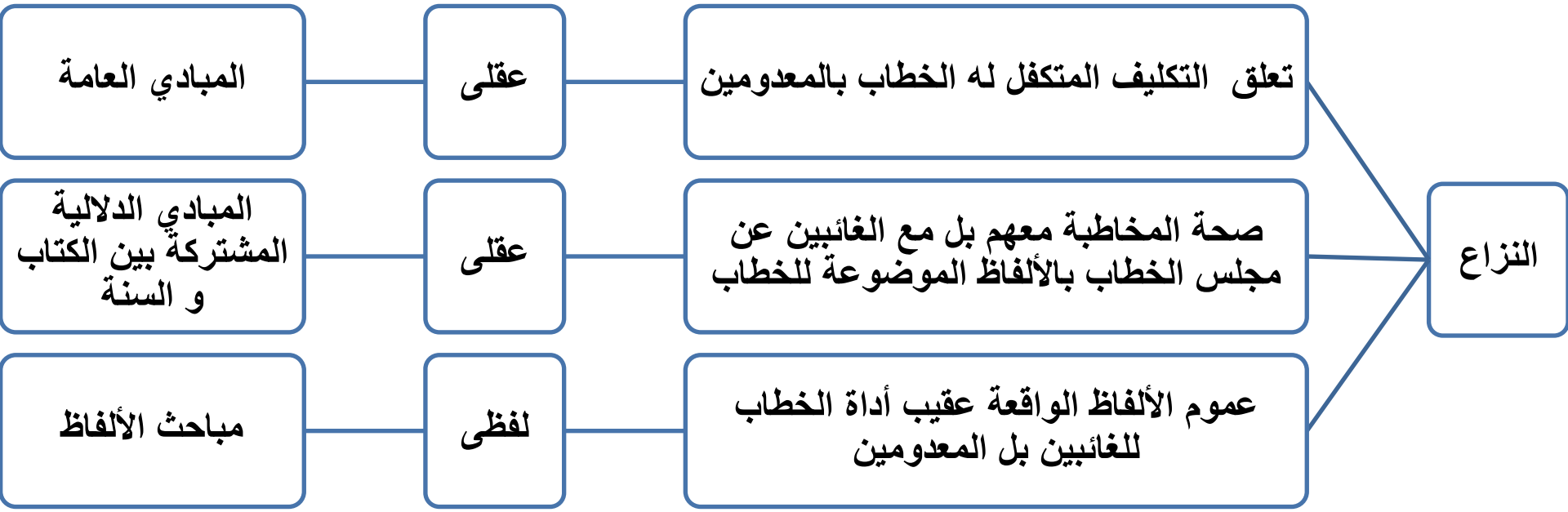

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [عدم صحة تكليف المعدوم عقلا و فعلا]
- إذا عرفت هذا فلا ريب فی عدم صحة تكليف المعدوم عقلا بمعنی بعثه أو زجره فعلا ضرورة أنه بهذا المعنی يستلزم الطلب منه حقيقة و لا يكاد يكون الطلب كذلک إلا من الموجود ضرورة
- نعم هو بمعنی مجرد إنشاء الطلب بلا بعث و لا زجر لا استحالة فيه أصلا فإن الإنشاء خفيف المئونة فالحكيم تبارک و تعالی ينشئ علی وفق الحكمة و المصلحة طلب شیء قانونا من الموجود و المعدوم حين الخطاب ليصير فعليا بعد ما وجد الشرائط و فقد الموانع بلا حاجة إلی إنشاء آخر فتدبر.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و نظيره من غير الطلب إنشاء التمليک فی الوقف علی البطون فإن المعدوم منهم يصير مالکا للعين الموقوفة بعد وجوده بإنشائه و يتلقی لها من الواقف بعقده فيؤثر فی حق الموجود منهم الملکية الفعلية و لا يؤثر فی حق المعدوم فعلا إلا استعدادها لأن تصير ملکا له بعد وجوده هذا إذا أنشئ الطلب مطلقا.
- و أما إذا أنشئ مقيدا بوجود المکلف و وجدانه الشرائط فإمکانه بمکان من الإمکان.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٨

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [عدم صحة خطاب المعدوم و الغائب]
- و كذلک لا ريب فی عدم صحة خطاب المعدوم بل الغائب حقيقة و عدم إمكانه ضرورة عدم تحقق توجيه الكلام نحو الغير حقيقة إلا إذا كان موجودا و كان بحيث يتوجه إلى الكلام و يلتفت إليه.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٩

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [وضع أدوات النداء للخطاب الإنشائى]
- و منه قد انقدح أن ما وضع للخطاب مثل أدوات النداء لو كان موضوعا للخطاب الحقيقى لأوجب استعماله فيه تخصيص ما يقع فى تلوه بالحاضرين كما أن قضية إرادة العموم منه لغيرهم استعماله فى غيره لكن الظاهر أن مثل أدوات النداء لم يكن موضوعا لذلک بل للخطاب الإيقاعى الإنشائى فالمتكلم ربما يوقع الخطاب بها تحسرا و تأسفا و حزنا مثل: يا كوكبا ما كان أقصر عمره [١]
- أو شوقا و نحو ذلک كما يوقعه مخاطبا لمن يناديه حقيقة فلا يوجب استعماله فى معناه الحقيقى حينئذ التخصيص بمن يصح مخاطبته

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٩

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- نعم لا يبعد دعوى الظهور انصرافا فى الخطاب الحقيقى كما هو الحال فى حروف الاستفهام و الترجى و التمنى و غيرها على ما حققناه فى بعض المباحث السابقة من كونها موضوعة للإيقاعى منها بدواع مختلفة مع ظهورها فى الواقعى منها انصرافا إذا لم يكن هناك ما يمنع عنه كما يمكن دعوى وجوده غالبا فى كلام الشارع ضرورة وضوح عدم اختصاص الحكم فى مثل يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا* و يا أيها المؤمنون بمن حضر مجلس الخطاب بلا شبهة و لا ارتياب.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٢٩

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و يشهد لما ذكرنا صحة النداء بالأدوات مع إرادة العموم من العام الواقع تلوها بلا عناية و لا للتنزيل و العلاقة رعاية.
- و توهم كونه ارتكازيا يدفعه عدم العلم به مع الالتفات إليه و التفتيش عن حاله مع حصوله بذلک لو كان مرتكزا و إلا فمن أين يعلم بثبوته كذلک كما هو واضح.
- و إن أبيت إلا عن وضع الأدوات للخطاب الحقيقى فلا مناص عن التزام اختصاص الخطابات الإلهية بأداة الخطاب أو بنفس توجيه الكلام بدون الأداة كغيرها بالمشافهين فيما لم يكن هناک قرينة على التعميم.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٣٠

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [توجيه صحة مخاطبة المعدومين و الرد عليه]
- و توهم صحة التزام التعميم فى خطاباته تعالى لغير الموجودين فضلا عن الغائبين لإحاطته بالموجود فى الحال و الموجود فى الاستقبال فاسد ضرورة أن إحاطته لا توجب صلاحية المعدوم بل الغائب للخطاب و عدم صحة المخاطبة معهما لقصورهما لا يوجب نقصا فى ناحيته تعالى كما لا يخفى كما أن خطابه اللفظى لكونه تدريجيا و متصرم الوجود كان قاصرا عن أن يكون موجها نحو غير من كان بمسمع منه ضرورة هذا لو قلنا بأن الخطاب بمثل يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا* فى الكتاب حقيقة إلى غير النبى صلى الله عليه و آله بلسانه.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٣٠

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و أما إذا قيل بأنه المخاطب و الموجه إليه الكلام حقيقة وحيا أو إلهاما فلا محيص إلا عن كون الأداة فى مثله للخطاب الإيقاعى و لو مجازا و عليه لا مجال لتوهم اختصاص الحكم المتكفل له الخطاب بالحاضرين بل يعم المعدومين فضلا عن الغائبين.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٣٠

تهیه شده در موسسه رواق حکمت

قم – ۵۵ متری عماریاسر، کوچه ۱۵، پلاک ۸۲

تلفن: ۰۲۵-۳۷۷۱۶۰۶۰ دورنگار: ۰۲۵-۳۷۷۱۹۷۴۰

www.ravaqhekmat.ir